




<p>Assistant teacher Ghazi Faisal Muhammad Imam Al-Azam University College Department of Fundamentals of Religion / Dhuluiya</p>	<p><b>The effect of endowment in preserving the five necessities (Maqasid study)</b></p>
<p><b>KEY WORDS:</b> Endowment, the five necessities, the effect of endowment on necessities, endowment on the soul, the effect of endowment on religion, the effect of endowment on the mind, the effect of endowment on offspring, the effect of endowment on money.</p>	<p>summary</p>
<p><b>ARTICLE HISTORY:</b> Received: / / Accepted: / / Available online: // ©2022 COLLEGE OF ISLAMIC SCIENCES ISLAMIC SCIENCES JOURNAL , TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE <a href="http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/">http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/</a></p> 	<p>In this research, the study focused on the impact of endowments (waqf) in preserving the five necessities from a Maqāsid (objectives of Islamic law) perspective. The study began with a concise introduction to the topic, followed by the first chapter, which presented definitions of both waqf and the five necessities. The second chapter analyzed the impact of waqf on achieving these necessities. The research concluded with a summary of the key findings, followed by a bibliography.</p> <p>The first chapter clarified the concept of waqf and the five necessities, divided into four sections, while the second chapter discussed the effect of waqf on fulfilling these necessities through five sections. The research ended with a comprehensive conclusion and a bibliography.</p>

\* Corresponding author: E-mail: [dr.omarhasan@uodiyala.edu.iq](mailto:dr.omarhasan@uodiyala.edu.iq)

أثر الوقف في حفظ الضروريات الخمسة (دراسة مقاصدية)

م.م غازي فيصل محمد

كلية الامام الأعظم الجامعة / قسم أصول الدين / الضلوعية

الملخص

في هذا البحث، تم تناول دراسة أثر الوقف في الحفاظ على الضروريات الخمس من منظور مقاصدي. بدأت الدراسة بمقدمة مختصرة للموضوع، تلاها المبحث الأول الذي استعرض فيه تعريفات كل من الوقف والضروريات الخمس. أما المبحث الثاني فقد ركز على تحليل أثر الوقف في تحقيق هذه الضروريات. وانتهى البحث بخاتمة تضمنت أهم النتائج التي تم التوصل إليها، تلتها قائمة المصادر والمراجع.

اشتمل المبحث الأول على توضيح مفهوم الوقف والضروريات الخمس، مقسماً إلى أربعة مطالب، في حين تناول المبحث الثاني أثر الوقف في تحقيق هذه الضروريات من خلال خمسة مطالب. واختتم البحث بخاتمة شاملة وفهرس للمصادر والمراجع.

### المقدمة

الحمد لله الذي خلق الناس شعوباً وقبائل لتعارفوا وخالف بين سنتهم والوانهم ومداركهم ليتكاملوا لا يتقاتلوا والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ليتعايشوا سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الذين اقاموا اصول الدين وحققوا مقاصد شريعة رب العالمين فتعايشوا مع الموافقين والمخالفين غير المحاربين مع يقينهم بأن سنة الاختلاف قائمة الى يوم الدين ولذلك خلقهم اجمعين ثم اما بعد:

فان علم اصول الفقه من اشرف علوم الشريعة واجلها اذا جمع بين النقل والعقل والشرع والرأي متى غدا ميزان الشريعة والاصل الذي بنيت عليه فروعها الفقهية وفتحت مباحثها ابواب الاجتهاد عبر الحقبة التاريخية وانبتت عنه علم قاصد الشريعة الإسلامية ومن هذا المنطلق عزمنا على الكتابة في بيان اثر المقاصد الضرورية في التعايش السلمي فكان هذا البحث بعنوان اثر الوقف في الضروريات الخمسة، اجتهدت فيها بطرح موضوع التعايش السلمي من زاوية مقاصدية قائمة على استقراء وسائل فقط الضروريات الخمسة الثابتة في جميع الشرائع ودراستها دراسة استقرائية تحليلية وبيان اثرها في التعايش السلمي مرتكزاً على الموروث العلمي العظيم الذي لا غنى لاحد عنه مما بلغ في العلم ورسخ في الفهم وانطلاقاً من فقه الواقع وحاجة الناس للضرورية للتعايش السلمي عبر تفعيل المنظومة المقاصدية الضرورية للشريعة الإسلامية واهدافها ومراسيمها، وكانت خطه البحث على النحو الاتي يتضمن مقدمة ومبحثان وخاتمة وفهرس والمراجع والمصادر حيث ضم المقدمة والمبحث الاول فيه اربعة مطالب والمبحث الثاني فيه خمسة مطالب ومن ثم الخاتمة.

## المبحث الاول

## مفهوم الوقف والضروريات الخمس في اللغة والاصطلاح

## المطلب الاول: الوقف لغة واصطلاحاً

## أولاً: الوقف لغة

"الوقف لغة الحبس والمنع، وفيه لغتان أوقف يوقف إيقافاً ووقف يقف وقفاً قال الله تعالى □ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ٢٤ □<sup>(١)</sup>، وفي الشريعة عبارة عن حبس المملوك عن التمليك من الغير"<sup>(٢)</sup>.  
وقال أحمد بن فارس القزويني<sup>(٣)</sup>: "الواو والقاف والفاء أصل واحد يدل على تمكث في شيء ثم يقاس عليه. منه وقفت أفق وقوفاً. ووقفت وقفي، ولا يقال في شيء أوقفت إلا أنهم يقولون للذي يكون في شيء ثم يزرع عنه: قد أوقف"<sup>(٤)</sup>.

## ثانياً: الوقف اصطلاحاً

عرف الفقهاء الوقف بتعريفات متباينة تبعاً لعدم تشابه مذاهبهم في قليل من محددات وقواعد الوقف وأحكامه، وتلك التعريفات في جملتها متقاربة لا تطلع عن الأغراض العامة لحقيقة الوقف.

## ١. الوقف عند الحنفية:

عرف الحنفية الوقف بتعريفين:

**التعريف الأول:** ذكر المرغيناني<sup>(٥)</sup> أن الوقف "في الشرع عند أبي حنيفة: حبس العين على ملك المواقف، والتصدق بالمنفعة بمنزلة العارية"<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة الصافات، الآية: ٢٤.

(٢) المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، الناشر: مطبعة السعادة - مصر، وصورتها دار المعرفة - بيروت، لبنان، (٢٧/١٢).

(٣) أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، من أئمة اللغة والأدب، قرأ عليه البديع الهمداني والصاحب ابن عباد وغيرهما من أعيان البيان، أصله من قزوين، وأقام مدة في همدان، ثم انتقل إلى الري فتوفي فيها، وإليها نسبته، (٣٢٩ - ٣٩٥ هـ = ٩٤١ - ١٠٠٤ م).

(٤) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥ هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، (١٣٥/٦).

(٥) أبو الحسن، برهان الدين، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، المعروف بـ «صاحب الهداية» من أكابر فقهاء الحنفية، حافظ مفسر محقق أديب، من المجتهدين، (٥١١ - ٥٩٣ هـ = ١١١٧ - ١١٩٧ م).

(٦) الهداية في شرح بداية المبتدي، أبو الحسن برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، د. ت، (٣/١٥).

**التعريف الثاني:** قال المرغيناني: "وعندهما - أي الوقف - حبس العين على حكم ملك الله تعالى، والتصدق بالمنفعة".<sup>(١)</sup>

## ٢. الوقف عند المالكية:

عرف المالكية الوقف بتعريفين:

**التعريف الأول:** ذكر القاضي عياض<sup>(٢)</sup> "أن ذكر الوقف وهل ينتفع الواقف بوقفه هو المال يوقف ويحبس مؤبد الوجه من وجوه الخير أو على قوم معينين"<sup>(٣)</sup>، وعرف ابن عرفة<sup>(٤)</sup> الوقف مصدراً بأنه: "إعطاء منفعة شيء مدة وجوده، لازماً بقاءه في ملك معطيه، ولو تقديراً".<sup>(٥)</sup>

**التعريف الثاني:** حيث عرفه الدردير<sup>(٦)</sup> بأنه: "جعل منفعة مملوك ولو بأجرة أو غلته لمستحق، بصيغة، مدة ما يراه المحبس".<sup>(٧)</sup>

## ٣. الوقف عند فقهاء الشافعية:

الوقف هو: "حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبة على مصرف مباح موجود".<sup>(٨)</sup>

(١) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، عثمان بن علي الزليعي الحنفي، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٤ هـ، (٣/٣٢٥).

(٢) عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته، كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم. ولي قضاء سبتة، ومولده فيها، ثم قضاء غرناطة، وتوفي بمراكش مسموماً، قيل: سمه يهودي، (٤٧٦ - ٥٤٤ هـ = ١٠٨٣ - ١١٤٩ م). ينظر: وفيات الاعيان: ٣/ ٤٨٣، وسير اعلام النبلاء: ٤٩/ ١٥.

(٣) الأنوار على صحاح الآثار، أبو الفضل عياض موسى عياض اليحصبي السبتي المالكي، المكتبة العتيقة بتونس ودار التراث بالقاهرة، ١٩٧٨ م، (٢/٢٩٣).

(٤) محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، من علماء العربية. من أهل دسوق (بمصر) تعلم وأقام وتوفي بالقاهرة. وكان من المدرسين في الأزهر، (١٢٣٠ - ٠٠٠ هـ = ١٨١٥ - ٠٠٠ م). الاعلام للزركلي: ٦/ ١٧.

(٥) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (ت ٩٥٤ هـ)، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، (٦/١٨).

(٦) علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي، أبو الحسن، يلقب بالعدوي نسبة إلى قرية "بني عدي" بالقرب من منفلوط؛ حيث ولد، وهو شيخ شيوخ فقهاء المالكية في عصره، وله اشتغال أيضاً بالحديث وعلومه، (١١١٢ - ١١٨٩ هـ = ١٧٠٠ - ١٧٧٥ م).

(٧) بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك)، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت ١٢٤١ هـ)، دار المعارف، بدون طبعة وبدون تاريخ، (٤/٩٧ - ٩٨).

(٨) أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦ هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ، (٢/٤٥٧).

**٤. الوقف عند فقهاء الحنابلة:**

قال ابن قدامة<sup>(١)</sup>: "ومعناه تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة"<sup>(٢)</sup>، وذكر منصور البهوتي<sup>(٣)</sup> بأنه: " والوقف (تحبيس مالك) بنفسه أو وكيله (مطلق التصرف) وهو المكلف الحر الرشيد (ماله المنتفع به مع بقاء عينه بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته) أي المال".<sup>(٤)</sup>

**٥. الوقف عند فقهاء الظاهرية:**

وعرف ابن حزم<sup>(٥)</sup> الوقف بأنه: "والتحبيس؛ وهو الوقف".<sup>(٦)</sup>

**المطلب الثاني: حكم الوقف**

الوقف قربة مستحبة<sup>(٧)</sup>، "قال الشافعي<sup>(٨)</sup> رحمه الله تعالى: يجمع ما يعطي الناس من أموالهم ثلاثة وجوه ثم يتشعب كل وجه منها ففي الحياة منها وجهان وبعد الممات منها وجه فمما في الحياة الصدقات، فأما

(١) عبد الله بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، موفق الدين، فقيه، من أكابر الحنابلة، ولد في جماعيل (من قرى نابلس بفلسطين) وتعلم في دمشق، ورحل إلى بغداد سنة ٥٦١ هـ فأقام نحو أربع سنين، وعاد إلى دمشق، وفيها وفاته، (٥٤١ - ٦٢٠ هـ = ١١٤٦ - ١٢٢٣ م). ينظر: سير اعلام النبلاء: ١٦ / ١٤٩، والاعلام للزركلي: ٣ / ٣٢٩.

(٢) المغني لابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) على مختصر: أبي القاسم عمر بن حسين بن عبد الله بن أحمد الخرقى (المتوفى ٣٣٤ هـ)، تحقيق طه الزيني - ومحمود عبد الوهاب فايد - وعبد القادر عطا [ت ١٤٠٣ هـ] - ومحمود غانم غيث، مكتبة القاهرة، الطبعة: الأولى، (١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م) - (١٣٨٩ هـ = ١٩٦٩ م). (٣/٦).

(٣) منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي، شيخ الحنابلة بمصر في عصره. نسبته إلى (بهوت) في غربية مصر، (١٠٠٠ - ١٠٥١ هـ = ١٥٩١ - ١٦٤١ م). الاعلام للزركلي: ٧ / ٣٠٧.

(٤) كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال - أستاذ الفقه والتوحيد بالأزهر الشريف، مكتبة النصر الحديثة بالرياض، الطبعة بدون تاريخ طبع [لكن أرخ ذلك د التركي في ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م كما في كتابه «المذهب الحنبلي» ٥١٠ / ٢، (٢٤٠/٤).

(٥) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، أبو محمد، عالم الأندلس في عصره، وأحد أئمة الإسلام، (٣٨٤ - ٤٥٦ هـ = ٩٩٤ - ١٠٦٤ م). ينظر: سير اعلام النبلاء: ١٣ / ٣٧٣، والاعلام للزركلي: ٤ / ٢٥٤.

(٦) المحلى بالآثار، أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي [الظاهري، ت ٤٥٦ هـ]، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الفكر - بيروت، دون تاريخ نشر ودار الكتب العلمية - بيروت، سنة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، (١٤٩/٨).

(٧) التسهيل في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت)، إدارة الإفتاء بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٩ - ١٤٤٥ هـ، (٢٨٠/٢).

الذي يكون بعد الوفاة فهو الوصية ولها كتاب مفرد نذكرها فيه إن شاء الله، وأما اللذان في حال الحياة فهما الهبة<sup>(٢)</sup>، والوقف<sup>(٣)</sup>.

بهذا القول يوضح لنا الامام الشافعي ان الوقف من العطايا التي ينفع الانسان بها المجتمع الذي يعيش فيه، بسبب الاثر الذي يترتب على وجوده قاصداً بذلك التقرب الى الله تعالى ومن ثم عمل الخير والبر ويكون الوقف جائزاً في كل عين ينتفع بها.

### المطلب الثالث: الوقف وإثره عند الفقهاء

حكم الوقف: أي الأثر المترتب على حدوث الوقف من الواقف. ويختلف الأثر المترتب باختلاف الآراء الفقهية:

**الوقف عن الحنفية:** الوقف حبس المملوك عن التملك من الغير فهو جائز عند ابي حنيفة الا انه غير لازم<sup>(٤)</sup>.

**الوقف عند المالكية:** فقال اعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازماً بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديراً<sup>(٥)</sup>.

**الوقف عند الحنابلة:** هو تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة، ويجوز في كل عين يجوز بيعها وينتفع بها دائماً مع بقائها، كالعقار والحيوان والأثاث والسلاح<sup>(٦)</sup>.

(١) محمد ابن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي بن عبد المطلب بن عبد مناف وينسب إلى شافع فيقال له الشافعي، كما ينسب إلى عبد المطلب فيقال المطلبية، كما ينسب إلى مكة لأنها موطن آبائه وأجداده فيقال له المكي، إلا أن النسبة الأولى قد غلبت عليه. ولد بمدينة غزة بفلسطين، (١٥٠ - ٢٠٤ هـ، ٧٦٧ - ٨٢٠ م).

(٢) الهبة: في اللغة التبرع بما ينتفع به الموهوب، وفي الشرع: تملك العين بلا عوض. التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، (ص ٢٤٧).

(٣) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠ هـ)، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، (٥١١/٧).

(٤) المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، مطبعة السعادة - مصر، كتاب الوقف، (٢٧/١٢).

(٥) المختصر الفقهي لابن عرف، محمد بن محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (ت ٨٠٣ هـ)، تحقيق د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م، كتاب الحبس، (٨ / ٤٢٩).

(٦) العدة شرح العمدة، في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل، بهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي (ت ٦٢٤ هـ)، تحقيق أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، كتاب الوقف، (٣١١).

## المطلب الرابع: الضروريات الخمس لغةً واصطلاحاً

### أولاً: الضرورة لغةً

الحاجة والشدة لا دافع لها، والمشقة، والجمع ضرورات، وهي اسم لمصدر الاضطرار. والاضطرار: الاحتياج إلى الشيء، واضطره إليه: أحوجه والجاه فاضطر. وأصل مادة (ضر) خلاف النفع. (١)

### ثانياً: الضرورة في الاصطلاح

معنى الضرورة يختلف عند أهل كل فن الي عدد من المعاني أبينها فيما يلي:

١. عند العروضيين في الشعر: تطلق الضرورة على الحالة الداعية إلى أن يرتكب فيها ما لا يرتكب في النثر. (٢)

٢. عند أهل الكلام: هي ما لا يفتقر إلى نظر واستدلال ، حيث تعلمه العامة ، يقال هذا معلوم بالضرورة ، أي : بالبديهة. (٣)

### ثالثاً: عند أهل الشريعة من الفقهاء والأصوليين

المراد بحالة الضرورة عند علماء الشريعة في مثل قولهم: يجوز كذا عند الضرورة أو لأجل الضرورة: تلك الحالة التي يتعرض فيها الإنسان إلى الخطر في دينه أو نفسه أو عقله أو عرضه أو ماله فيلجأ إليها لكي يخلص نفسه من هذا الخطر إلى مخالفة الدليل الشرعي الثابت<sup>٤</sup> وذلك كمن يغص بلقمة طعام ، ولا يجد يجد سوى كأس من الخمر يزيل هذه الغصة.

وقد تواترت الأدلة على أن هذه الشريعة جاءت لحفظ الضروريات الخمس الدين ، والنفس ، والعقل ، والنسل ، والمال.

والمراد بالضروريات: الأمور التي لا بد من المحافظة عليها حتى تستقيم مصالح الدنيا والآخرة على نهج صحيح دون اختلال ، وإنما يكون ذلك بالمحافظة على هذه الأمور الخمسة ، لذا تسمى الضرورات أو الضروريات الخمس ، وتسمى بالكليات الخمس أيضاً ؛ لكونها جامعة لجميع الأحكام والتكاليف الشرعية ، فهي كلية تندرج تحتها جميع جزئيات الشريعة ، وتسمى أيضاً بمقاصد الشرعية لما ثبت بالاستقراء التام لهذه الشريعة دقيقتها وجليلها : كون المحافظة على هذه الأمور الخمسة أمراً مقصوداً للشارع<sup>٥</sup>.

(١) انظر القاموس المحيط : ٢/٧٧ ، ولسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة - ١٤١٤ هـ، (٤/٤٨٣) ، والمعجم الوسيط، نخبة من اللغويين بجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢ هـ = ١٩٧٢ م)، (١/٥٣٨).

(٢) ينظر المعجم الوسيط : ١/٥٣٨.

(٣) قواعد الفقه للدركتي : ص ٣٥٨.

<sup>٤</sup> انظر الموافقات للشاطبي : ٢/٨ وما بعدها.

<sup>٥</sup> ينظر نظرية الضرورة الشرعية : ص ٢٤٦



قال الشاطبي ( تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها: أن تكون ضرورية. والثاني: أن تكون حاجيه. والثالث: أن تكون تحسينية.

فأما الضرورية: فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهاجر وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين... ومجموع الضروريات خمس وهي: حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل).<sup>١</sup>

وقال الغزالي: "ومقصود الشرع من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم؛ فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ورفعها مصلحة".<sup>٢</sup>

### المبحث الثاني

#### اثر الوقف في الضروريات الخمس

#### المطلب الاول: اثر الوقف في الدين

#### أولاً: الدين في اللغة

قال ابن فارس: الدال والياء والنون اصل واحد إليه يرجع فروعه كلها وهو جنس من الانقياد والذل.<sup>٣</sup>

وبالنظر في معاجم اللغة واستعمالات كلمة (دين) فيها نجد أنها تأتي لمجموعة غير قليلة من المعاني منها: العادة والطاعة والخضوع والذل والقهر والجزاء والمكافأة والحساب والحال والسلطان والحكم والتوحيد والورع وغيرها، وقيل تستعمل كلمة الدين ايضاً بمعنى (الحساب) ومنه قوله تعالى □ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ □<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> الموافقات: ١٧/٢-١٨.

<sup>٢</sup> المستصفى: ٤٨٢/٢.

<sup>٣</sup> مقاييس اللغة: ٢/٣١٩.

(١) وقوله تعالى □ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ □ (٢) أي ذلك الحساب الصحيح. (٣) كما يقال كلمة الدين "للطاعة والجزاء، واستعير للشريعة، والدين كالملة، لكنه يقال اعتباراً بالطاعة والانقياد للشريعة". (٤)

وإيجاز لما ذكر: إن كلمة الدين لها معان كثيرة بحسب حال المتمثل بها وما يصاحبها من قرائن وهي من الفاظ الاضداد تقول: "دان الرجل إذا عز، ودان إذا ذل، ودان إذا أطاع، ودان إذا عصى، ودان إذا اعتاد خيراً أو شراً ودنته سسته فالدين هو الطاعة والسياسة". (٥)

### ثانياً: الدين في الاصطلاح

"الدين وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم)", (٦) وعرف الدين بانه: "هو وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم إياه إلى الصّلاح في الحال والفلاح في المآل، وهذا يشتمل العقائد والأعمال", (٧) أو "الدين هو القواعد الإلهية التي بعث الله بها الرسل، لترشد الناس إلى الحق في الاعتقاد، وإلى الخير في السلوك والمعاملة، وبدخولهم في إطار تلك القواعد والخضوع لها أمراً ونهياً يحصل لهم سعادة الدنيا والآخرة". (٨)

فالدين بمقتضى هذا الاصطلاح: هو وضع إلهي يرشد إلى الحق في الاعتقادات، وإلى الخير في السلوك والمعاملات.<sup>٩</sup>

وإيجاز لما ذكر: ان الدين اسم لجميع ما يتعبد به الله تعالى ومن اشهر معانيه استعمالاً هي الطاعة لله تعالى والتعبد له، والاستقامة على امره وسياسة حال معتقديه وتجدر الاشارة والتنبيه الى كثيراً ممن تعرض لتعريف الدين والحديث عنه قد قصر مسمى (الدين) في الدين الاسلامي الصحيح وامثلهم طريقة من اعتبر المعتقدات التي تستند الى كتب سماوية ادياناً فقط دون غيرها رافضين اطلاق مسمى الدين على

(١) سورة الفاتحة، الآية (٤).

(٢) سورة البينة، الآية (٥).

(٣) أنظر: لسان العرب، مادة (دين)، (١٦٩/١٣).

(٤) المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٢ هـ، (٣٢٣).

(٥) أنظر: لسان العرب، مادة (دين)، (١٧٠/١٣).

(٦) التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، (١٠٥).

(٧) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت بعد ١١٥٨هـ)، تحقيق د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة الأولى - ١٩٩٦ م، (٨١٤/١).

(٨) الأسس المنهجية للحوار مع الآخر وأهدافه، أ. د. سليمان بن صالح القرعاوي، بحوث مؤتمر الحوار بالشارقة، (٢٧/١٧).

<sup>٩</sup> الموسوعة العربية العالمية: مصطلح (دين).

المعتقدات الطبيعية والخرافية الخيالية والوثنية التي تعبد الاصنام او الحيوانات او النباتات او الكواكب او الجن او غيرها فبمقتضى ما وصفوه من حدود قد اخرجوا جميع المعتقدات الباطلة من مسمى الدين ودائرته وهو الصواب وهي ان كل ديانة وان كانت فلسفية جافة يصح وصفها بالدين ما دامت قائمة على فكرة تالية معبود ولو كان باطلاً وهذا ما يتضمنه مدلول كلمة الدين في اللغة العربية وفصل الخطاب بانه دين فقال تعالى ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْآخَسِرِينَ ٨٥﴾ (١) فالدين الحق لا يؤخذ عن طريق العقل فقط او الوهم او الخرافة بل عن طريق الوحي الصحيح وتأكيده على ما سبق فقد وصف الله تعالى وثنية العرب وعبادة الاصنام وصفاً صريحاً بانها دين فقال تعالى ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ٦﴾ (٢).

### ثالثاً: أثر الوقف في حفظ الدين

الوقف يلعب دوراً حيوياً في حفظ الدين من خلال عدة جوانب، منها:

١. دعم المؤسسات الدينية: يسهم الوقف في بناء وصيانة المساجد، التي هي أماكن العبادة والتجمع للمسلمين، مما يسهل على الأفراد أداء الصلاة والجمع بين الدين والحياة الاجتماعية. كما يتم استخدام الوقف في إنشاء وصيانة المدارس الدينية والمعاهد الشرعية التي تُعلم الناس أمور دينهم.
٢. تمويل التعليم الديني: يمكن استخدام أموال الوقف لتوفير المنح الدراسية ودعم الطلاب الذين يرغبون في دراسة العلوم الشرعية، مما يضمن استمرار وجود علماء دين مؤهلين يمكنهم تعليم الناس أمور دينهم وتوجيههم.
٣. طباعة وتوزيع الكتب الدينية: يساهم الوقف في تمويل طباعة وتوزيع المصاحف والكتب الدينية التي تشرح العقيدة والشريعة، مما يساعد في نشر المعرفة الدينية وزيادة الوعي بأصول الدين وفروعه.
٤. إقامة الدروس والمحاضرات الدينية: يمكن استخدام الوقف في تنظيم الدروس والمحاضرات والندوات التي تشرح أمور الدين وتجيب عن تساؤلات الناس، مما يعزز من فهمهم الصحيح للإسلام وقيهم من الأفكار الضالة.
٥. دعم الأنشطة الخيرية ذات الطابع الديني: من خلال دعم الأنشطة الخيرية مثل توزيع الزكاة والصدقات وإقامة موائد الإفطار في رمضان، يسهم الوقف في تعزيز روح التكافل الاجتماعي والتعاون بين أفراد المجتمع، وهو جزء أساسي من تعاليم الدين.
٦. الحفاظ على التراث الإسلامي: يمكن أن يستخدم الوقف في حفظ وصيانة المواقع التاريخية والدينية، مثل المساجد القديمة والمكتبات الإسلامية، مما يساهم في الحفاظ على التراث الإسلامي ونقله للأجيال القادمة.

(١) سورة ال عمران، الآية (٨٥).

(٢) سورة الكافرون، الآية (٦).

من خلال هذه الجوانب، يساعد الوقف في نشر التعليم الديني الصحيح، وتوفير الموارد اللازمة لدعم المؤسسات الدينية، وتعزيز الوعي الديني، مما يساهم بشكل كبير في حفظ الدين ونشره وتعميق الإيمان بين الناس.

المطلب الثاني: إثر الوقف في النفس

أولاً: النفس في اللغة

يقال: نَفَسَ: تَنَفَّسًا، وَنَفَسًا عَنْهُ أَي: فَرَّجَ عَنْهُ<sup>١</sup>، وفي الحديث عن النبي محمد ﷺ أنه قال: « مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ »<sup>٢</sup>، وَأَنْفَسَهُ الشَّيْءُ: أَعْجَبَهُ وَصَارَ عِنْدَهُ نَفْسًا، وَالنَّفْسُ: الرُّوحُ، وَالنَّفْسُ: الْعَيْنُ، يُقَالُ: حَرَجَتِ نَفْسُهُ، أَي: رُوْحُهُ، وَيُقَالُ: إِصَابَتْهُ نَفْسٌ، أَي: عَيْنٌ، وَالنَّفْسُ مُؤنثٌ إِنْ أُريدَ بِهَا الرُّوحُ<sup>٣</sup>.

وجاء في لسان العرب أن النفس تعني: ( العظمة، والكبر، والنفس: الهمة، والنفس: العزة، والنفس: عينُ الشَّيءِ، وَكُنْهَهُ... )<sup>٤</sup>.

وهكذا اتسعت معاني النفس وتعددت مدلولاتها في الاستعمال اللغوي.

وايجاز لما ذكر: ان النفس تطلق في اللغة العربية ويراد بها جملة من المعاني منها ما يستعمل على الحقيقة فيراد به ذات الانسان وهو غالب الاستعمال ومنها ما يستعمل على اعجاز وهناك من وصف النفس قبل اتصالها بالبدن بأنها روح وبعد اتصالها بالبدن نفس، يقول الامام ابن عاشور<sup>(٥)</sup> (رحمه الله تعالى): "وذلك أن العرب يستشعرون للإنسان جملة مركبة من جسد وروح فيسمونها النفس، أي الذات وهي ما يعبر عنه المتكلم بضمير (أنا)، ويستشعرون للإنسان قوة باطنية بها إدراكه ويسمونها نفساً أيضاً. ومنه أخذ علماء المنطق اسم النفس الناطقة"<sup>(٦)</sup>.

ثانياً: النفس في الاصطلاح

<sup>١</sup> النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الجزي: ٢٠٣ / ٥.

<sup>٢</sup> صحيح مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة - باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر: ٢٠٧٤/٤، رقم الحديث ٢٦٩٩.

<sup>٣</sup> ينظر: الزاهر: للأزهري: ٢٢٨، ولسان العرب، مادة (نفس): ٢٣٣ / ٦، والقاموس المحيط، للفيروز آبادي: ١ / ٧٤٥.

<sup>٤</sup> لسان العرب، مادة (نفس): ٢٣٣ / ٦.

<sup>(٥)</sup> محمد الطاهر بن عاشور: رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس. مولده ووفاته ودراسته بها. عين (عام ١٩٣٢) شيخاً للإسلام مالكيًا. وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة، (١٢٩٦ - ١٣٩٣ هـ = ١٨٧٩ - ١٩٧٣ م).

<sup>(٦)</sup> التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣ هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤ هـ، (٣٠٢/١٤).

لقد أسهم العديد من العلماء المسلمين ، ببيان النفس ، وإظهار معانيها، ولهم فيها أقوال، ومن هذه الأقوال ما يأتي:

"النفس هي القوة التي بها جسم الحي حياً فإنما يستدل على إثباتها بما يظهر من الأفاعيل عن جسم الحي عند تصوّره بها".<sup>(١)</sup> "إنها جوهر روحاني، والجوهر الروحاني ما كان لطيفاً لا يرد شعاع الأبصار. وهو مخلوق من النور والضياء".<sup>(٢)</sup> أو النفس هي "الجوهر البخاري اللطيف الحامل لقوة الحياة والحس والحركة الإرادية".<sup>(٣)</sup>

أما الغزالي<sup>٤</sup> فله قول آخر، وهو من المهتمين بدراسة النفس اهتماماً كبيراً، إذا أنه عدّ معرفة النفس توصل الى معرفة الله،<sup>٥</sup> قائلاً: "أن النفس الإنسانية هي الكمال الأول لجسم طبيعي آلي من جهة ما يفعل الأفاعيل بالاختيار العقلي و الاستنباط بالرأي ومن جهة ما يدرك الأمور الكلية"<sup>٦</sup> ، ويقصد بالكمال الأول: أي من غير واسطة، وقوله: جسم طبيعي أي: غير صناعي لا في الأذهان بل في الأعيان، وقوله آلي أي: ذي آلات يستعين بها ذلك الكمال الأول في تحصيل الكمالات الأخرى.<sup>٧</sup>

**وايجاز لما ذكر:** ان النفس لطيفة لا كثيفة شأنها شأن الروح. ولهذا وصل خلاف كبير في تحديد مفهومها وتصويرها فالنفس محل المعقولات ومناطق التكليف ومداره وهي مؤلفة من روح وجسد فالنفس تطلق ويراد بها ذات النفس الإنسانية التي حرم الله تعالى قتلها بغير حق بقوله: □ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذِكْرِكُمْ وَصَنَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ١٥١ □<sup>(٨)</sup> فالذي يعيننا من ذلك هو النفس البشرية التي حرصت

(١) مفاتيح العلوم، محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، الكاتب البلخي الخوارزمي (ت ٣٨٧هـ)، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية، (١٥٦).

(٢) نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، (٥٩٤).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي، (٢٠١/٢).

<sup>٤</sup> هو الفيلسوف الفقيه الأصولي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الشافعي، هو: حجة الإسلام، ولد في مدينة طوس من أعمال خراسان، وتوفي بها سنة ٥٠٥هـ. تجول في طلب العلوم الشرعية، والعقلية، حتى نبغ فيها، ثم أثر التصوف، وغلب عليه، وله أكثر من مئتي كتاب، ومقالة، ورسالة منها: (إحياء علوم الدين)، (تهافت الفلاسفة)، ينظر: اللباب في تهذيب الأنساب، لابن الجزري: ٢ / ٣٧٩، ووفيات الأعيان، لابن خلكان: ٤ / ٢١٦، و سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٣٣٢ / ١٩،<sup>٥</sup> ينظر: موسوعة علم النفس والعلاج النفسي من منظور إسلامي: ١١٥.

<sup>٦</sup> معارج القدس في مدارج معرفة النفس، للغزالي: ٢١/١.

<sup>٧</sup> ينظر: المصدر نفسه.

(٨) سورة الانعام، الآية (١٥١).

الشريعة عليها وكرمتها لذاتها مجردة عن كل اعتبار وحرمت الاعتداء عليها ونهت عن تفويتها كلياً بالقتل او جزئياً بالقطع او ابطال المنافع.

يقول الامام ابن عاشور (رحمه الله تعالى): " وصف النفس ب التي حرم الله بيان لحرمة النفس التي تقررت من عهد آدم فيما حكى الله من محاورة ولدي آدم، فتقرر تحريم قتل النفس من أقدم أزمان البشر ولم يجله أحد من ذرية آدم، فذلك معنى وصف النفس بالموصول في قوله التي حرم الله".<sup>(١)</sup>

### ثالثاً: أثر الوقف في حفظ النفس

الوقف له تأثير كبير في حفظ النفس من خلال مجموعة من الآليات والأهداف التي يحققها:

١. توفير الرعاية الصحية: يمكن أن يوجه الوقف لإنشاء وصيانة المستشفيات والعيادات وتوفير الأدوية والمستلزمات الطبية، مما يساعد في تحسين الرعاية الصحية للمجتمع ويقلل من معدلات الوفيات والأمراض.

٢. تقديم الغذاء والمأوى: يساهم الوقف في توفير الغذاء والمأوى للفقراء والمحتاجين، مما يضمن توفير الاحتياجات الأساسية للحياة الكريمة ويحمي الأفراد من الجوع والتشرد.

٣. دعم التعليم: إنشاء المدارس والمؤسسات التعليمية من أموال الوقف يساعد في توفير التعليم الجيد للأطفال والشباب، مما يمكنهم من الحصول على فرص أفضل في الحياة ويبعدهم عن الانحرافات والمخاطر.

٤. تمويل المشاريع الاجتماعية: تمويل المشاريع الاجتماعية والخيرية يساعد في بناء مجتمع أكثر تضامناً واستقراراً، مما يقلل من العنف والجريمة ويحافظ على سلامة الأفراد.

٥. تقديم الخدمات العامة: إنشاء وصيانة البنية التحتية الأساسية مثل المياه النظيفة والصرف الصحي، يساهم في تحسين الظروف المعيشية والصحية للأفراد، مما يعزز من صحتهم وسلامتهم.

٦. دعم الفئات الضعيفة: يوجه الوقف أحياناً لرعاية الأيتام والأرامل وكبار السن، مما يوفر لهم الحماية والرعاية اللازمة ويعزز من أمنهم وسلامتهم.

بذلك يساهم الوقف في بناء مجتمع أكثر صحة وأماناً، حيث يلبي الاحتياجات الأساسية للأفراد ويعزز من سلامتهم النفسية والجسدية، مما يؤدي في النهاية إلى حفظ النفس وتحسين جودة الحياة للمجتمع ككل.

(١) التحرير والتنوير، (١٩/٧٣).

## المطلب الثالث: إثر الوقف في العقل

## أولاً: العقل في اللغة

فالعقل يطلق ويراد به " الحجر والنهي ورجل عاقل وعقول وقد عقل يعقل عقلا ومعقولا أيضا" (١) والعقل الدية (٢) والعقل الملجأ فالعقل هو "القوة المتهيئة لقبول العلم" (٣) وأصل العقل الإمساك والاستمساك، كعقل البعير بالعقال ومن هنا اطلق وصف العاقل على "الجامع لأمره ورأيه، فهو الذي يحبس نفسه ويردها عن هواها، أخذ من قولهم قد اعتقل لسانه إذا حبس ومنع الكلام. والمعقول ما تعقله بقلبك. والعقل التثبت في الأمور، وسمي العقل عقلا لأنه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك أي يحبسه، و به يتميز الإنسان عن سائر الحيوان" (٤).

وايجاز لما نذكر: للعقل معانٍ وافرة من أشهرها الحجر والنهي والعقل هو القوة المتهيئة لقبول العلم ويطلق أيضاً على العلم الذي يستقيده الإنسان من تلك القوة كقولهم عقائل الكلام وأصل العقل الامساك والحبس والمنع ومن هنا سمي العقل نية لأنه ينهى صاحبه عن الخطأ فالعاقل هو الجامع لأمره ورأيه وهو الذي يحبس نفسه ويردها عن هواها والعقل هو الآلة التي تميز الإنسان عن سائر المخلوقات.

## ثانياً: العقل في الاصطلاح

العقل غريزة وصفها الله سبحانه في أكثر خلقه لم يطلع عليها العباد بعضهم من بعض ولا اطلعوا عليها من انفسهم برؤية ولا بحس ولا ذوق ولا طعم، (٥) وانما عرفهم الله تعالى اياها بالعقل منه او ما به يتميز الحسن من القبيح والخير من الشر والحق من الباطل. (٦)

وايجاز لما نذكر: ان العقل عند أهل اللغة ما يحسن به التصرف وعن أهل الشرع ما يترتب عليه التكليف "والعقل جوهر مضيء خلقه الله تعالى في الدماغ وجعل نوره في القلب وقد ركب الله عز وجل في

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (٧٦٩/٥).

(٢) جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى : ٦٠٦هـ)، تحقيق عبد القادر الأرنبوط - التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى. (٤١٣/٤).

(٣) المفردات في غريب القرآن، (٣١٤).

(٤) أنظر: لسان العرب، (٤٥٨/١١ - ٤٥٩).

(٥) أنظر: ماهية العقل ومعناه واختلاف الناس فيه، الحارث بن أسد المحاسبي، أبو عبد الله (ت ٢٤٣هـ)، تحقيق حسين القوتلي، دار الكندي، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٨، (٢٠٤).

(٦) القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، الدكتور سعدي أبو جيب، دار الفكر. دمشق - سورية، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م، (٢٥٩).

الملائكة العقل بلا شهوة وركب في البهائم الشهوة بلا عقل وركب في ابن آدم عليهما كليهما فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ومن غلبت شهوته عقله فهو شر من البهائم" (١) وقد عقد الامام الغزالي (٢) رحمه الله تعالى باباً في كتابه بعنوان (تظاهر العقل والشر وافتقار احدهما الى الآخر) فقال: "اعلم أن العقل لن يهتدي إلا بالشرع والشرع لم يتبين إلا بالعقل فالعقل كالأس والشرع كالبناء ولن يغني أس ما لم يكن بناء ولن يثبت بناء ما لم يكن أس فالشرع عقل من خارج والعقل شرع من داخل وهما متعاضان بل متحدان". (٣)

### ثالثاً: أثر الوقف في حفظ العقل

الوقف له تأثير كبير في حفظ العقل من خلال مجموعة من الآليات والأهداف التي يسعى لتحقيقها:

١. دعم التعليم: يساهم الوقف في بناء وصيانة المدارس والجامعات والمعاهد، مما يوفر فرص التعليم لكافة فئات المجتمع. التعليم هو الوسيلة الأساسية لتوفير العقول وتنمية المهارات الفكرية والنقدية.
٢. تمويل الأبحاث العلمية: يمكن تخصيص أموال الوقف لدعم الأبحاث والدراسات العلمية في مختلف المجالات، مما يعزز من الابتكار والتطور العلمي ويساهم في تقدم المجتمع بشكل عام.
٣. توفير الكتب والمكتبات: إنشاء وصيانة المكتبات العامة وتمويل طباعة الكتب والمجلات العلمية والأدبية يساهم في نشر المعرفة وإتاحة المصادر التعليمية للجميع، مما يشجع على القراءة والتعلم المستمر.
٤. تنظيم الدورات والندوات: يمكن استخدام أموال الوقف في تنظيم الدورات التدريبية والندوات والمحاضرات التي ترفع مستوى الوعي الثقافي والعلمي بين الناس، وتتيح لهم الاطلاع على أحدث المستجدات في مختلف المجالات.

(١) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت بعد ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة د. رفيق العجم، تحقيق د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة الأولى - ١٩٩٦م، (٢/ ١٢٠١).

(٢) محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام:، فيلسوف، متصوف، له نحو مئتي مصنف، مولده ووفاته في الطابران (قصة طوس، بخراسان) رحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد فالحجاز فبلاد الشام فمصر، وعاد إلى بلده، (٤٥٠ - ٥٠٥ هـ = ١٠٥٨ - ١١١١ م).

(٣) معارج القدس في مدارج معرفة النفس، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٥، (٥٧).



٥. دعم الفنون والثقافة: تمويل الأنشطة الثقافية والفنية مثل المسرح والفن التشكيلي والموسيقى يساهم في تنمية الحس الفني والإبداعي لدى الأفراد، وهو جزء أساسي من تنمية العقل والوجدان.

٦. محاربة الجهل والأمية: يساهم الوقف في دعم مبادرات محو الأمية والتعليم الأساسي للكبار والأطفال في المناطق النائية والفقيرة، مما يضمن أن يكون لكل فرد في المجتمع فرصة لتطوير عقله وتنمية قدراته الفكرية.

٧. تعزيز التفكير النقدي والإبداعي: من خلال توفير بيانات تعليمية محفزة ومصادر متنوعة للمعرفة، يعزز الوقف من التفكير النقدي والإبداعي، مما يساعد الأفراد على التفكير بطريقة مستقلة ومبتكرة.

بهذه الطرق يساهم الوقف في تنمية العقول ونشر المعرفة والوعي بين أفراد المجتمع، مما يؤدي إلى تكوين مجتمع مثقف ومتعلم قادر على مواجهة التحديات وبناء مستقبل أفضل.

#### المطلب الرابع: إثر الوقف في النسل

##### أولاً: النسل في اللغة

وردت له معانٍ كثيرة منها الولد والذرية والخلق، وتأتي بمعنى الانفصال عن الشيء مثل نسل الريش من الطائر فالنسل يعني (الولد) وتتناسل اي ولد بعضهم من بعض، ونسلت الناقة بولد كثير، والنسولة التي تقتنى للنسل،<sup>(١)</sup> والنسل يعني أيضاً الانفصال عن الشيء يقال نسل الوبر عن البعير والنسل الولد لكونه ناسلاً عن ابيه قال تعالى: **﴿وَيُجَلِّكَ الْخَرَّتَ وَالنَّسْلَ ٢٠٥﴾** <sup>(٢)</sup> "وتناسلوا: توالدوا، ويقال أيضاً إذا طلبت فضل إنسان: فخذ ما نسل لك منه عفوا".<sup>(٣)</sup>

وايجاز لما ذكر: "ان النسل يأتي بمعانٍ عدة فيكون بمعنى الذرية والولد والخلق ويأتي بمعنى الانفصال عن الشيء مثل انفصال عن الشيء مثل انفصال الولد من ابيه والريش من الطائر والوبر من البعير وبهذا المعنى تقول: تناسل الناس اي تكاثر وولد بعضهم من بعض اشارة الى سرعة تكاثرهم وبهذا المعنى

(١) أنظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (١٨٢٩/٥).

(٢) سورة البقرة، الآية (٢٠٥).

(٣) المفردات في غريب القرآن، (٨٠٣).

جاء قول الحق تبارك وتعالى: □ وَنُفِّخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ □ ٥١ (١) والنسلان هو المشي السريع". (٢)

### ثانياً: النسل في الاصطلاح

يقال ان "النسل هو خِلفَةُ أفراد النوع. فلو تعطل يؤول تعطيله إلى اضمحلال النوع وانتقاصه". (٣) او هو الولد والذرية التي تعقب الاباء وتخلفهم في بقاء المسيرة الطويلة للنوع البشري, او يقال انه هو التناسل والتوالد لأعمار الكون. (٤)

**خلاصة القول:** اطلق العلماء النسل وارادوا به عموم ما يولد سواء نسل من انسان او حيوان كما يطلق على الحمل ايضاً، (٥) الا ان النسل المعبر في الشريعة هو التوالد الناشئ عن اتصال الزوجين عن طريق عقد النكاح ضمناً لحفظ النسل واستمراراً لتوالد النوع الانساني جيلاً بعد جيل وتكوين المجتمع البشري القادر على اقامة الشريعة واعلاء الدين وعمارة الكون واصلاح الارض، (٦) ولهذا بين الله تعالى ان الاضرار بالنسل من اكبر سور الفساد في الارض فقال تعالى □ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُجِبُّ الْفَسَادَ □ ٢٠٥ (٧).

### ثالثاً: أثر الوقف في حفظ النسل

الوقف يلعب دوراً مهماً في حفظ النسل من خلال مجموعة من الآليات التي تهدف إلى تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والصحية للأسر، مما يسهم في خلق بيئة ملائمة لنمو الأجيال القادمة. هنا بعض الآثار البارزة للوقف في حفظ النسل:

(١) سورة يس، الاية (٥١).

(٢) أنظر: لسان العرب، (٦٦٠/١١). وايضاً القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، (١٠٦٢).

(٣) مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، (٢٣٩/٣).

(٤) الاجتهاد في مناط الحكم الشرعي دراسة تأصيلية تطبيقية، بلقاسم بن ذاکر بن محمد الزبيدي، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م، (٥٦٧).

(٥) أنظر: موسوعة الفقه الاسلامي، (١٠١/٥).

(٦) أنظر: مقاصد الشريعة الإسلامية، (٤٣٦/٣).

(٧) سورة البقرة، الاية (٢٠٥).

١. توفير الرعاية الصحية: يمكن أن يساهم الوقف في إنشاء المستشفيات والمراكز الصحية وتقديم الخدمات الطبية للأسر، مما يحسن من صحة الأمهات والأطفال ويقلل من معدلات الوفيات والاعتلالات بين الأجيال الجديدة.

٢. دعم التعليم: بتمويل بناء وصيانة المدارس وتقديم المنح الدراسية، يساهم الوقف في ضمان حصول الأطفال والشباب على التعليم الجيد، مما يعزز من فرصهم في مستقبل أفضل ويؤهلهم ليكونوا أفرادًا منتجين في المجتمع.

٣. تحسين الظروف المعيشية: عبر توفير السكن الملائم للأسر الفقيرة والمحتاجة، يساهم الوقف في خلق بيئة آمنة ومستقرة لتربية الأطفال، مما يساعد في تنشئة جيل يتمتع بالصحة والاستقرار النفسي.

٤. توفير الغذاء والماء النظيف: يمكن للوقف أن يمول مشروعات لتوفير الغذاء والماء النظيف للأسر المحتاجة، مما يحسن من تغذية الأطفال ونموهم الصحي، ويقلل من الأمراض المرتبطة بسوء التغذية والمياه الملوثة.

٥. دعم المشاريع الاجتماعية والاقتصادية: إنشاء مشاريع صغيرة وتوفير فرص عمل من خلال أموال الوقف يعزز من قدرة الأسر على توفير احتياجاتها الأساسية، مما يقلل من الفقر ويعزز من الاستقرار الاقتصادي للأسر، وهو عامل مهم في حفظ النسل.

٦. التوعية والتوجيه الأسري: يمكن للوقف دعم برامج التوعية التي تعنى بالصحة الإنجابية وتربية الأطفال والتخطيط الأسري، مما يساعد الأسر على اتخاذ قرارات مستنيرة تتعلق بعدد الأطفال وفجوات العمر بينهم وكيفية تربيتهم.

٧. الحماية القانونية والاجتماعية: من خلال دعم المؤسسات التي تقدم المساعدة القانونية والاجتماعية للأسر، يساهم الوقف في حماية حقوق الأطفال والأمهات وضمان عدم تعرضهم للاستغلال أو الإهمال.

من خلال هذه الآليات المتعددة يساهم الوقف بشكل فعال في خلق بيئة صحية ومستقرة لنمو الأجيال القادمة، مما يساعد في حفظ النسل وضمان استمرار المجتمع بشكل متوازن ومستقر.

المطلب الخامس: إثر الوقف في المال

أولاً: المال في اللغة

من الثلاثي (مول) والمال معروف, وهو كل ما ملكته من جميع الاشياء<sup>(١)</sup> والاصل فيه ما يملك من الذهب والفضة ثم اطلق على السائر ما يحوزه الانسان من باقي الاعيان ويجمع الاموال,<sup>(٢)</sup> ويقال المال حيث الاصل فانه "يقع على كل ما يملكه الانسان من الذهب والورق والابل والغنم والرقيق والعروض وغير ذلك، والفقهاء يقولون البيع مبادلة مال بمال وكذلك هو في اللغة فيجعلون الثمن والمثمن من أي جنس كانا مالا، إلا أن الأشهر عند العرب في المال المواشي وإذا أرادوا الذهب والفضة قالوا النقد".<sup>(٣)</sup>

**خلاصة القول:** "ان المال هو كل شيء تملكه والاصل فيه اطلاقه على الذهب والفضة ثم اطلق على سائر الاعيان التي يمتلكها الانسان من نقود وابل وسائر الممتلكات النقدية والعينية وغالب من عرف المال في اللغة اقتصر على وصف بأنه معروف ولم يتعمق في توضيح معناه لظهوره وقد سمي الله تعالى المال (خيراً) فقال تعالى: □ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ ۗ ۱۸۰ □<sup>(٤)</sup> وقال عز من قائل ايضاً: □ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ۗ ٢١ □<sup>(٥)</sup> وقال جل شأنه □ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ۗ ٨ □<sup>(٦)</sup> وذلك لان الناس يعدون المال فيما بينهم خيراً.<sup>(٧) (٨)</sup>

## ثانياً: المال في الاصطلاح

(١) أنظر: لسان العرب, (٦٣٥/١١).

(٢) أنظر: العين, (٣٤٤/٨). وايضاً الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, (١٨٢١/٥).

(٣) معجم الفروق اللغوية، الحاوي لكتاب أبي هلال العسكري [كان حياً ٣٩٥ هـ]، وجزءاً من كتاب «فروق اللغات» لنور الدين بن نعمة الله الجزائري (ت ١١٥٨ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ب (قم)، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ، (٤٧٢).

(٤) سورة البقرة، الاية (١٨٠).

(٥) سورة المعارج، الاية (٢١).

(٦) سورة العاديات، الاية (٨).

(٧) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثالثة - ١٤٢٠ هـ، (٢٦٢/٣٢).

(٨) أنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزائري ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، (٣٧٣/٤). وايضاً القاموس المحيط، (١٠٥٩).

"المال هو ما يقع عليه الملك ويستبد به المالك عن غيره إذا أخذه من وجهه"،<sup>(١)</sup> "او هي كل شيء له قيمة مادة بين الناس وتحصل به مصالحهم ويجوز شرعاً حيازته والانتفاع به على وجه السعة والاختيار"،<sup>(٢)</sup> او هو "كل ما به غنى صاحبه في تحصيل ما ينفع لإقامة شؤون الحياة".<sup>(٣)</sup>

**خلاصة القول:** ان المال المعتبر شرعاً يشمل الاعيان والمنافع وسائر الممتلكات المنقولة وغير المنقولة وبهذا يضمنها متلفها وهو ما يعبر عنه بالمال المتقوم واختلاف العلماء في بيان حقيقة المال هو اختلاف عبارات بين الوضوح والغموض والشمول وعدمه، وهو ضرورة من ضروريات من حياة الانسان جميعاً مسلمين وغير مسلمين فلا يقع اسم المال الا على ماله قيمة يباع بها وتلزم متلفه وان قلت ما لا يطرحه الناس مثل الفلس وما اشبه ذلك وعليه.<sup>(٤)</sup>

### ثالثاً: أثر الوقف في حفظ المال

الوقف هو أحد المؤسسات الخيرية في الإسلام التي تساهم في الحفاظ على المال وتطوير المجتمع بطرق متعددة. من الآثار البارزة للوقف في حفظ المال:

١. **الحفاظ على الأصل وتثميته:** يتميز الوقف بالحفاظ على الأصل (العقار أو المال) وجعل منفعته مستمرة. فالأموال أو الأصول الموقوفة لا تُباع ولا تُورث، مما يضمن بقاءها واستخدامها لفترات طويلة لتحقيق أغراضها الخيرية.
٢. **دعم التنمية المستدامة:** يساهم الوقف في تمويل المشاريع الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والصحية بشكل مستدام، مما يعزز التنمية ويقلل من الاعتماد على الموارد الحكومية أو التبرعات غير المنتظمة.
٣. **تقليل الهدر المالي:** عبر توجيه الأموال الموقوفة إلى مشاريع معينة وفق شروط الوقف، يتم تقليل الهدر المالي وضمان استخدام الموارد بشكل أكثر فعالية وكفاءة.
٤. **تحقيق العدالة الاجتماعية:** يساهم الوقف في توزيع الثروة وتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال توفير الخدمات للمجتمعات الفقيرة والمحتاجة، مما يساهم في تخفيف الفقر وتعزيز الاستقرار الاجتماعي.

(١) الموافقات، (٣٢/٢).

(٢) مقاصد الشريعة الخاصة بالتصرفات المالية، عز الدين بن زغبية، مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث - دبي - الامارات، الامارت، الطبعة الاولى، (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٠ م)، (٣٤).

(٣) اصول النظام الاجتماعي في الاسلام، (١٩٨).

(٤) أنظر: اصول النظام الاجتماعي في الاسلام، (١٩٨)، وايضاً مقاصد الشريعة الخاصة بالتصرفات المالية، (٣٤)، وايضاً نظرية النقود في الفقه الاسلامي للشيخ زيان توفيق خليل، دار الفتح والنشر - عمان - الاردن، د.ط، د.ت، (٩٨ وما بعدها).

٥. دعم البنية التحتية: يساهم الوقف في بناء وصيانة المنشآت العامة مثل المساجد والمدارس والمستشفيات، مما يوفر خدمات أساسية للمجتمع دون تكاليف إضافية على الدولة أو الأفراد. من خلال هذه الأدوار يعكس الوقف أحد الأدوات المالية الفعالة التي تساهم في حفظ المال وتوظيفه لخدمة المجتمع على المدى الطويل.

## الخاتمة

خلاصة الموضوع وأبرز نتائجه:

١. التعايش السلمي في الاسلام راسخ في جميع مراحل التاريخ قوة وضعفاً وهو حالة طبيعية دائمة وليس حالة اضطرارية مؤقتة فحق التعايش السلمي مكفول (للمسلمين) لا للمحاربين المغتصبين وهذا هو الفاصل بين المتعايشين السلميين وبين المنهزمين المطبوعين.
٢. اوضح معاني التعايش السلمي هو انتظام المعاملة مع الموافقين والمخالفين واکرامهم والاحسان اليهم وهذا فضاء واسع يشمل اتباع الاديان السماوية والأرضية وان كان المسيحيون اقرب مودة للمسلمين من غيرهم بنص القران الكريم.
٣. أبرز دليل على اتساع نطاق التعايش السلمي في الاسلام للناس كافة هو توجيه الشريعة خطابات لا تتوقف الاستجابة لها على الاسلام مثل (يا بني ادم) و (يا ايها الناس) و (يا ايها الانسان) فهي اصول عامة تتناغم الفطرة وتحرص على المصلحة بغض النظر عن الديانة.

٤. تقر الشريعة بالفروق الجوهرية بين المسلمين والآخرين لكنها لا تعني انعدام ارضية مشتركة للتعايش السلمي في ظل مقاصد الشريعة وضرورياتها المحورية التي تجمع كل الطوائف والاديان وفق تعددية فريدة قائمة على اعتبار الاختلاف سنة دائمة ولكن وجهة وهو مؤولياها.
٥. تعايش المسلمون في صدر الاسلام مع اليهود والمشركين وغيرهم من المسلمين ودخلوا مهم في موثيق لا يمكن لاحد ان ينكر انها اسست لمبدأ التعايش السلمي.

### المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.
٢. أسنى المطالب في شرح روض الطالب, زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ.
٣. الاجتهاد في مناط الحكم الشرعي دراسة تأصيلية تطبيقية، بلقاسم بن ذاكر بن محمد الربيدي، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
٤. الأسس المنهجية للحوار مع الآخر وأهدافه، أ. د. سليمان بن صالح القرعاوي، بحوث مؤتمر الحوار بالشارقة.
٥. الأنوار على صحاح الآثار، أبو الفضل عياض موسى عياض اليحصبي السبتي المالكي، المكتبة العتيقة بتونس ودار التراث بالقاهرة، ١٩٧٨ م.

٦. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)، دار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤ هـ.
٧. التسهيل في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت)، إدارة الإفتاء بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٩ - ١٤٤٥ هـ.
٨. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
٩. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
١٠. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
١١. العدة شرح العمدة، في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل، بهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي (ت ٦٢٤ هـ)، تحقيق أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
١٢. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
١٣. القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، الدكتور سعدي أبو جيب، دار الفكر. دمشق - سورية، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م.
١٤. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٥. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، الناشر: مطبعة السعادة - مصر، وصورتها دار المعرفة - بيروت، لبنان.
١٦. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، مطبعة السعادة - مصر، (٢٧/١٢).
١٧. المحلى بالآثار، أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي [الظاهري، ت ٤٥٦ هـ]، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الفكر - بيروت، دون تاريخ نشر ودار الكتب العلمية - بيروت، سنة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.



١٨. المختصر الفقهي لابن عرف، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (ت ٨٠٣ هـ)، تحقيق د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
١٩. المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢ هـ = ١٩٧٢ م).
٢٠. المغني لابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) على مختصر: أبي القاسم عمر بن حسين بن عبد الله بن أحمد الخرقى (المتوفى ٣٣٤ هـ)، تحقيق طه الزيني - ومحمود عبد الوهاب فايد - وعبد القادر عطا [ت ١٤٠٣ هـ] - ومحمود غانم غيث، مكتبة القاهرة، الطبعة: الأولى، (١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م) - (١٣٨٩ هـ = ١٩٦٩ م).
٢١. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٢ هـ.
٢٢. الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ)، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٢٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
٢٤. الهداية في شرح بداية المبتدي، أبو الحسن برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، د. ت.
٢٥. بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ)، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت ١٢٤١ هـ)، دار المعارف، بدون طبعة وبدون تاريخ.
٢٦. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشُّلْبِي، عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٤ هـ.
٢٧. جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى : ٦٠٦ هـ)، تحقيق عبد القادر الأرئووط - التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى.
٢٨. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي.

٢٩. كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال - أستاذ الفقه والتوحيد بالأزهر الشريف، مكتبة النصر الحديثة بالرياض، الطبعة بدون تاريخ طبع لكن أرخ ذلك د التركي في ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
٣٠. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة - ١٤١٤ هـ.
٣١. ماهية العقل ومعناه واختلاف الناس فيه، الحارث بن أسد المحاسبي، أبو عبد الله (ت ٢٤٣هـ)، تحقيق حسين القوتلي، دار الكندي، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٨.
٣٢. معارج القدس في مدارج معرفة النفس، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٥.
٣٣. معجم الفروق اللغوية، الحاوي لكتاب أبي هلال العسكري [كان حياً ٣٩٥ هـ]، وجزءاً من من كتاب «فروق اللغات» لنور الدين بن نعمة الله الجزائري (ت ١١٥٨ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ب (قَم)، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
٣٤. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
٣٥. مفاتيح العلوم، محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، الكاتب البلخي الخوارزمي (ت ٣٨٧هـ)، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية.
٣٦. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثالثة - ١٤٢٠ هـ.
٣٧. مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٣٨. مقاصد الشريعة الخاصة بالتصرفات المالية، (٣٤)، وايضاً نظرية النقود في الفقه الاسلامي للشيخ زيان توفيق خليل، دار الفتح والنشر - عمان - الاردن، د.ط، د.ت.
٣٩. مقاصد الشريعة الخاصة بالتصرفات المالية، عز الدين بن زغبية، مركز جمعه الماجد للثقافة والتراث - دبي - الامارات، الطبعة الاولى، (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٠ م).
٤٠. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٤١. موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم, محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت بعد ١١٥٨هـ), تحقيق د. علي دحروج, مكتبة لبنان ناشرون - بيروت, الطبعة الأولى - ١٩٩٦م.

٤٢. موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم, محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت بعد ١١٥٨هـ), تقديم وإشراف ومراجعة د. رفيق العجم, تحقيق د. علي دحروج, مكتبة لبنان ناشرون - بيروت, الطبعة الأولى - ١٩٩٦م.

٤٣. نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر, جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ), تحقيق محمد عبد الكريم كاظم الراضي, مؤسسة الرسالة - لبنان/ بيروت, الطبعة الأولى, ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م, (٥٩٥ - ٥٩٦).